



اتفاق تجاري
بين
حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
و
حكومة الجمهورية اللبنانية

ان حكومتي المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية اللبنانية ، رغبة منهما في تنظيم العلاقات الاقتصادية والتجارية بين بلديهما وتوطيدتها على أسس تلامم الصلات الأخوية القائمة بينهما في ضوء التطور الاقتصادي والصناعي والزراعي في البلدين اتفقنا على ما يلي :

المادة الأولى

يعمل الطرفان المتعاقدان على تعمية العلاقات الاقتصادية والتجارية بين بلديهما وفقاً للأحكام الواردة في هذا الاتفاق وللقوانين والأنظمة المرعية في كل من البلدين .

المادة الثانية

١ - تسمح الحكومة الأردنية باستيراد المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية ذات المنشأ اللبناني المستوردة مباشرة إلى الأردن وتسمح الحكومة اللبنانية بتصدير هذه المنتجات .

٢ - تسمح الحكومة اللبنانية باستيراد المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية ذات المنشأ الأردني المستوردة مباشرة إلى لبنان ، وتسمح الحكومة الأردنية بتصدير هذه المنتجات .



٣- تعفي الحكومة الأردنية والبنانية الخضار والفواكه من كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى المفروضة في البلدين عند استيرادها مباشرة دون الحصول على رخصة (اجازة) استيراد على ان يتم ذلك في ضوء الرزنامة الزراعية المعمول بها في كلا البلدين .

أ- ترفق منتجات الخضار والفواكه المستوردة مباشرة من أحد الطرفين الى بلد الطرف الآخر بشهادة منشأ صادرة عن الجهات المختصة ومصدقة من الجهات ذات العلاقة في كلا البلدين .

ب- يجري التنسيق المسبق بين الطرفين اصحاب العلاقة فيما يتعلق بتصدير واستيراد الخضار والفواكه في ضوء الرزنامة الزراعية المعول بها في كلا البلدين وفي هذا الصدد اتفق الطرفان على عقد اجتماع للمختصين من كلا البلدين لوضع الآلية اللازمة لتنفيذ أحكام المادة الثانية من هذا الاتفاق .

المادة الثالثة

أ- تعفي الحكومة الأردنية الحيوانات الحية والمنتجات الحيوانية والنباتية والثروات الطبيعية ، غير المصنعة ، ذات المنشأ اللبناني المستوردة مباشرة الى الأردن من رسم التعريفة الجمركية وغيرها من الرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل .

ب- تعفي الحكومة اللبنانية الحيوانات الحية والمنتجات الحيوانية والنباتية والثروات الطبيعية ، غير المصنعة ، ذات المنشأ الأردني المستوردة مباشرة الى لبنان من رسوم التعريفة الجمركية وغيرها من الرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل .

المادة الرابعة

أ- تسمح الحكومة اللبنانية باستيراد المنتجات الصناعية ذات المنشأ الأردني ضمن الشروط المنصوص عليها في المادة الخامسة من هذا الاتفاق والمستوردة مباشرة الى لبنان ، وتسمح الحكومة الأردنية بتصدير هذه المنتجات .

ب- تسمح الحكومة الأردنية باستيراد المنتجات الصناعية ذات المنشأ اللبناني ضمن الشروط المنصوص عليها في المادة الخامسة من هذا الاتفاق والمستوردة مباشرة الى الأردن ، وتسمح الحكومة اللبنانية بتصدير هذه المنتجات .



المادة الخامسة

- ١ - تعفي كل من الحكومة اللبنانية والحكومة الأردنية من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى المنتجات من منشأ أحد البلدين المتعاقدين والمدرجة على الجدول رقم (١) الملحق بهذا الاتفاق .
- ٢ - ثُعفي المنتجات الصناعية من منشأ أحد البلدين المتعاقدين المدرجة في الجدول رقم (٢) الملحق بهذا الاتفاق بنسبة ثلث التعرفه الجمركية العادلة المطبقة في كلا البلدين .

المادة السادسة

- ١ - تعتبر المنتجات الصناعية من مصنوعات أحد الطرفين المتعاقدين عندما تكون قيمة المواد الأولية المحلية من منشأ ذلك البلد الداخلة في انتاج تلك المادة مع اكلاف الصناعة المحلية لا تقل عن ٤٠٪ من تكاليف انتاج تلك المصنوعات .
- ٢ - ترافق المنتجات ذات المنشأ المحلي المستوردة مباشرة من بلد أحد الطرفين المتعاقدين إلى بلد الطرف الآخر بشهادة منشأ صادرة ومصدقة من الجهات المختصة في كلا البلدين ، ولا تعتمد شهادات المنشأ المبرزة بعد التلخيص لغايات تطبيق مواد هذا الاتفاق ، وتخضع عمليات الاستيراد والتصدير إلى المعاملات الجمركية المعتادة وللسلطات الجمركية في الدولة المستوردة التحقق من مطابقة البضاعة .
- ٣ - لا تسرى أحكام هذا الاتفاق على السلع والمنتجات الصناعية والزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية المصنعة في أو المستوردة عبر المناطق الحرة في أي من البلدين ولا تعتبر في هذه الحالة السلع والمنتجات المشار إليها مستوردة مباشرة من بلد أحد الطرفين إلى بلد الطرف الآخر .



المادة السابعة

وافق الطرفان على السماح لكل منهما باقامة المعارض المتخصصة كل في بلد الطرف الآخر ضمن الشروك التالية :

أ- يقدم كل طرف للطرف الآخر كافة التسهيلات لإقامة هذه المعرض وفقاً للقوانين والأنظمة السارية المفعول في كلا البلدين .

ب- تعفى السلع والمنتجات من منشأ أي من البلدين المتعاقدين من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى ، التي يتم بيعها خلال فترة اقامة المعرض وفق القوائم المدرجة في الجدول رقم (٣) ضمن مبلغ اجمالي قدره خمسة ملايين دولار أمريكي لكل طرف على ان لا تزيد حصة كل سلعة عن نسبة ٣% من اجمالي قيمة المخصصات لكل معرض .

ج- يمكن توزيع مخصصات المعارض المبينة في الفقرة (ب) اعلاه على معرض او اكثر باتفاق بين وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانيه ووزارة الصناعة والتجارة الأردنية .

المادة الثامنة

يوافق الفريقان المتعاقدان على اقامة تعاون فني وتبادل الدراسات والبحوث العلمية لتنمية اقتصاديهما وتشييط السياحة فيما بينهما .

المادة التاسعة

اتفق الطرفان على تشجيع تبادل الزيارات والتعاون بين هيئات القطاع الخاص من كلا البلدين وتقديم كافة التسهيلات لتحقيق ذلك وبشكل يخدم المصلحة المشتركة لكلا البلدين بما في ذلك :

أ- انشاء هيئات قطاعية مشتركة .

ب- اقامة المشاريع الصناعية والزراعية والسياحية المشتركة في كلا البلدين .

ج- تنمية الصادرات من كلا البلدين الى بلدان اطراف ثالثة .



المادة العاشرة

تم المدفوعات وفقاً لهذا الاتفاق بالعملات الحرة القابلة للتحويل عن طريق البنوك التجارية المعتمدة بالبلدين وذلك وفقاً للتشريعات والنظم الخاصة النافذة في كل منهما .

المادة الحادية عشر

رغبة في تيسير تنفيذ هذا الاتفاق وتسهيل تبادل المنتجات بين البلدين اتفق الفريقان المتعاقدان على تشكيل :

١- لجنة مشتركة من ممثلي البلدين تكون مهمتها :

- أ- تبادل وجهات النظر بأي أمر ناشيء عن هذا الاتفاق أو ما يتعلق به .
 - ب- العمل على تذليل الصعوبات كافة التي تنشأ عن تنفيذ هذا الاتفاق .
 - ج- تقديم المقترنات التي تؤدي إلى تنمية العلاقات التجارية بين البلدين .
 - د- اقتراح التعديلات على الجداول الملحقة بهذا الاتفاق ورفعها للجهات المختصة في كلا البلدين للمصادقة عليها وتصبح هذه التعديلات نافذة المفعول من تاريخ تبادل الاشعارات بين الطرفين تتضمن موافقتهما على هذه التعديلات .
 - هـ- تجتمع اللجنة المشتركة مرة بالسنة على الأقل بالتناوب بين البلدين المتعاقدين ويمكن لها ان تجتمع في أي وقت بناءً على طلب أحد الطرفين .
- ٢- تشكيل لجنة متابعة مشتركة تجتمع في عاصمتى البلدين بالتناوب بين البلدين مرة كل ستة أشهر بهدف تقييم حسن تنفيذ هذا الاتفاق ومعالجة أي صعوبات قد تنشأ ، كما يمكن للجنة ان تجتمع بناءً على رغبة أي من الطرفين .

المادة الثانية عشر

يحل هذا الاتفاق محل اتفاق تتنظيم التبادل الاقتصادي والترانزيت والنقل المعدل والموقع بين البلدين في ٢٥/٣/١٩٦٥ في ما عدا احكام المواد المتعلقة بالترانزيت والنقل والكتب المتباعدة بهذا الخصوص كافة والتي تبقى سارية المفعول لحين عقد اتفاق منفصل ينظم الأمور المتعلقة بالترانزيت والنقل بين البلدين .



المادة الثالثة عشر

يصبح هذا الاتفاق ساري المفعول من تاريخ تبادل وثائق مصادقة حكومتي البلدين عليه ويظل ساري المفعول لمدة عام واحد يجدد تلقائياً ما لم يرغب أحد الطرفين بانهائه عن طريق تقديم اشعار خطى قبل ثلاثة أشهر من موعد انتهائه .

حرر هذا الاتفاق في عمان في الأول من تشرين أول عام ١٩٩٢ الموافق الرابع من ربيع ثاني ١٤١٣ للهجرة .

| | |
|--|--|
| <p>عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية</p> <p>الدكتور عبد الله النسور وزير الصناعة والتجارة</p> | <p>عن حكومة الجمهورية اللبنانية</p> <p>الدكتور سمير المقدسي وزير الاقتصاد والتجارة</p> |
|--|--|

القائمة رقم - ١ -

**قوائم السلع اللبنانية والأردنية المعقولة من الرسوم الجمركية
وكافة الرسوم والضرائب الأخرى لدى تبادلها بين البلدين**

| الصنف | البند الجمركي |
|--|---------------|
| - الحيوانات الحية | الفصل الأول |
| - لحوم واحشاء وأطراف صالحة للأكل | الفصل الثاني |
| - الألبان والقشدة ، محفوظة او مركزة او مجففة او محللة وتشمل الحليب المجفف وحليب الأطفال والجميد | ٢/٤ و ١/٤ |
| - الزبدة | ٣/٤ |
| - الفول والعدس والحمص | ٥/٧ |
| - آلات النفث والتغفير | |
| - الكسبة | ٤/٢٣ |
| - محضرات مضادة لجراثيم (أنتيبيوتيك) | ٣/٣٠ |
| - أمصال دم ممحض ، لقاحات جرثومية ، توكسينات ، جراثيم ممزروعة ومنتجات أخرى مماثلة . | ٢/٣٠ |
| - محضرات أنتيبيوتيك المستعملة عادة في الطب البشري او البيطري | ٣/٣٠ |
| - الأدوية المعدة لمعالجة مرض السل | ٣/٣٠ |
| - المحاصيل والأدوية والمستحضرات المعدة للاستعمال البيطري | ٣/٣٠ |
| - الأسمدة | ٣١ |
| - قفف عصر الزيتون | ٣/٤٦ |
| - ورق الصحف (بتوصية من الجهات المختصة) | ١/١٤٨ |
| - الكتب | ١/٤٩ |
| - الصحف والمجلات والنشرات الدورية المطبوعة | ٢/٤٩ |
| - الذهب الخام بما في ذلك السبائك | ١/١٧١ |
| - المحركات الثابتة المعدة لتحرير الآلات الزراعية | ١/٨/٨٤ |
| - مضخات المياه | ١٠/٨٤ |
| - معاصر المنتوجات الزراعية والفرزات التابعة لها | ٢٣/٨٤ |
| - الجرافات والغارفات وآلية التسوية | ٨٤ من الفصل |
| - آلات وماكينات صناعية | ١٠/٧٠ |
| - زجاجات فارغة واغطيتها | ٧/٣٩ |
| - القوالب | ١/٥٥ |
| - عوادم قطن للتصنيع | |

القائمة رقم - ٢ -
**قائمة السلع الأردنية اللبنانية المشتركة المغفاة بنسبة
 الثلث من الرسوم الجمركية**

| السلع | النند الجمركي |
|--|-----------------------------|
| - البسة نسائية ورجالية واطفال داخلية وخارجية | ٤/٦٠ ، ٤/٦١ .٥ ، ٦٠ ٤ .٣ .٢ |
| - كولونات نسائية | ٤/٦١ ، ٤/٦٠ |
| - حرامات وبطانيات | ١/٦٢ |
| - جسور البرادي وملحقاتها | ٢/٨٣ |
| - كواشف مخبرية طبية | ب/١٩/٣٨ |
| - اطارات نظارات معدنية طبية ونظارات شمسية | ٣/٩٠ |
| - اثاث طبي معدني | ٢/٩٤ |
| - اثاث مكتبي معدني | ٣/٩٤ |
| - املاح البحر الميت ، املاح معدنية | ٢٥ من الفصل |
| - شامبو متنوع، بلسم شعر وكريمات ومستحضرات تجميل وعطور | ٦/٣٣ |
| - اقمشة غير منسوجة | ٣/٥٩ |
| - اقمشة منسوجة صوفية | ١١/٥٣ |
| - فاصلات معدنية | ٣/٨٣ |
| - اكسسوارات متنوعة للأحذية من البلاستيك | ٤/٧/٣٩ ح |
| - اكسسوارات متنوعة للأحذية من معدن | ٩/٨٣ |
| - اكسسوارات متنوعة للأحذية من نسج كتانية | ٢/٦٧ |
| - اقراص قاتلة للبعوض | ١١/٣٨ |
| - اجهزة قاتلة للبعوض | ١٢/٨٥ |
| - حقائب متنوعة (سفر . مدرسية . يد . جز الدين نسائية) | ٢/٤٢ |
| - فايلات بلاستيكية لحفظ الأوراق | ٧/٣٩ |
| - صوف صخري | ٢٠/٧٠ ، ٧/٦٨ |
| - احذية من جلد طبيعي وبنعل مختلف | ٢/٦٤ |
| - رادياترات للسيارات والآليات | ٦/٨٧ |
| - بياضات الأسرة والمناضد | ٢/٦٢ |
| - المحابس والحنفيات | ٦١/٨٤ |

| البند الجمركي | السلع |
|---------------|---|
| ٣٦/٧٣ | - مدافئ نفطية |
| ١٣/٨٧ | - عربات أطفال |
| ١٦/٧٦ | - سلام من المنيوم |
| ٧/٢١ | - رقائق البطاطا (شيبس) |
| ١/٩٨ | - ازار الملابس |
| ١٥/٨٥ | - هوائيات تلفزيونات |
| ٢٢/٨٤ | - مصاعد كهربائية |
| ٣٦/٧٣ | - طباخات وافران غاز |
| ٧/٣٩ | - لوحات وعلقات حائط بلاستيكية |
| ٦/٨٥ | (براويز صور بلاستيكية) |
| ٣/٩٤ | - ماكينة نزع الشعر |
| ٣/٩٨ | - خزان الأذنیة ولوازمها |
| ٥/٩٨ | - أقلام الحبر الجاف |
| ٤/٩٤ | - أقلام الرصاص |
| ٧/٣٩ - ٢/٣٩ | - فرشات منجدة واسفنجية وزمبركية |
| ٤٠/٨٤ | - مواسير بلاستيكية (ثيرموباب) ولوازمها |
| ٨٥ ، ٨٤ ، ٨٥ | - غسالة سعة ١ - ٥ كغم |
| ١٥/٨٤ | - الماكينات والآلات والمعدات الصناعية والزراعية |
| ١٢/٨٤ | - فريزرات وثلاجات منزليه |
| ١٥/٨٤ | - مكيفات مركبة تزيد قدرتها على BTU ٣٠٠٠ |
| ١٨/٨٥ | - مبخرات |
| ٤٠/٨٤ | - مكتفات |
| ٦/٧٠ | - غسالة مع نشافه سعة ١ - ٥ كغم |
| ٦/٣٦ | - زجاج سادة مسطح |
| ٨/٢٥ | - ثقب |
| ٣٧/٧٣ | - كريونات الكالسيوم |
| ٢١/٨٤ | - راديتراط التدفئة المركزية |
| ١٩/٨٥ | - أنظمة الري بالتنقيط |
| ١/٣٩ | - لوحات توزيع كهربائية |
| | - الكيدات |

| البند الجمركي | السلع |
|---------------|--|
| ٥٣/٨٤ | - اجهزة الحاسوب الكمبيوتر |
| بنود مختلفة | - المشغولات اليدوية |
| ١/٢٠ | - خضر ونباتات صالحة للأكل محفوظة .. الخ |
| ٢/٢٠ | - خضر ونباتات صالحة للأكل محضرة او محفوظة ... الخ |
| ٤/٢٠ | - ما عدا رب البندورة - فواكه محفوظة وفشور فواكه .. الخ |
| ١/٧/٢٠ ب | - مركبات العصير الطبيعي |
| ٤/٤/٢١ ب | - توابل مركبة - عدا صلصات البندورة - |
| ٣/٣٠ | - أدوية للطب البشري |
| ٩/٣٢ | - الورنيش والدهانات الخ |
| ١/٣٤ | - صابون |
| ٢/٣٤ | - غواسل عضوية ومحضرات غواسل ومحضرات غسيل .. الخ |
| ١/٣٩ | - منتجات عمليات التكثيف الكيماوي الخ |
| ٢/٣٩ | - منتجات عملية البلمرة الخ |
| ١٨/٤٤ | - خشب اصطناعي ... الخ |
| ٢٣/٤٤ | - مصنوعات نجارة وقطع اخشاب مصنوعة للمنشآت .. الخ |
| ٢٥/٤٤ | - عدد وحواملها وايديها وهياكل مصنوعة من الخشب الخ |
| ١/٤٨ | - ورق وورق مقوى مصنوع آليا الخ |
| ٤/٤٨ | - ورق وورق مقوى ومجمع باللصق ... الخ |
| ٥/٤٨ | - ورق وورق مقوى مموج ... الخ |
| ١٦/٤٨ | - علب وأكياس ورقية وكرتونية دوبلاكس |
| ١٨/٤٨ | - سجلات ودفاتر كراريس ... الخ |
| ٢١/٤٨ | - مصنوعات اخرى من عجائن الورق .. الخ |
| ٩/٤٩ | - بطاقات بريدية |
| ١٠/٤٩ | - تقاويم ... الخ |
| ١/٥٨ | - سجاد ذو حمل .. الخ |
| ٢/٥٨ | - سجاد آخر بما فيه البسط .. الخ |
| ٣/٥٨ | - ديابيج يدوية الصنع .. الخ |

| البند الجمركي | السلع |
|---------------|---|
| ٣/٦٢ | - اكياس تعبئة وتغليف من جوت وقطن او من لدائن اصطناعية منسوجة |
| ٨/٦٩ | - بلاط وترابيع للتبليط |
| ١٠/٦٩ | - بانيوهات ... الخ |
| ١٠/٧٠ | - قوارير من زجاج |
| ١٠/٧٣ | - قضبان وعدان من حديد ... الخ |
| ١١/٧٣ | - زوايا من حديد ... الخ |
| ٢٠/٧٣ | - لوازم مواسير من حديد .. الخ |
| ٢١/٧٣ | - منشآت من حديد ... الخ |
| ١٧/٧٣ | - مواسير وانابيب من حديد صب .. الخ |
| ٢٢/٧٣ | - خزانات وصهاريج |
| ١٨/٧٣ | - مواسير وانابيب من حديد او صب .. الخ |
| ١٩/٧٣ | - مواسير من صب ... الخ |
| ٣٨/٧٣ | - أدوات مطبخية من حديد .. الخ |
| ٧/٧٤ | - قضبان من نحاس |
| ١٠/٧٤ | - حبال وامeras من نحاس |
| ٢/٧٦ | - قضبان وعدان من المنيوم |
| ٦/٧٦ | - انابيب ومواسير من الالمونيوم |
| ٨/٧٦ | - منشآت من المنيوم .. الخ |
| ١٠/٧٦ | - دنان وعلب واوعية لتعبئة المعاجين .. الخ |
| ١٣/٨٣ | - سدادات معدنية |
| ١٥/٨٣ | - عيدان لحام |
| ١/٨٤ | - مراجل توليد البخار |
| ١٧/٨٤ | - سخانات مياه شمسية |
| ٤٤/٨٤ | - آلات تجليخ ومستلزماتها |
| ١/٨٥ | - محولات كهربائية |
| ١٢/٨٥ | - أجهزة كهربائية لتسخين المياه |
| ١٩/٨٥ | - اجهزة لوصول وقطع التيار الكهربائي |
| ٢٣/٨٥ | - اسلام ضفائر وحبال كهربائية |
| ٥/٨٧ | - هياكل السيارات (عدا الشاصيهات) |

| البند الجمركي | السلع |
|---------------|-------|
|---------------|-------|

| | |
|---------------------|---------------------------------------|
| ٦/٨٧ | - قطع غيار السيارات .. الخ |
| ١٢/٩٢ | - حوامل الصوت |
| ٦/٣٥ | - المواد اللاصقة |
| ١٣/٣٢ | - احبار للطباعة |
| ٣١ من الفصل | - اسمدة زراعية كيماوية |
| ٢/د/٣٦/٧٣ | - قطع افران الغاز |
| د/١٥/٨٤ | - قطع الثلاجات |
| ٤٠/٨٤ | - قطع الغسالات |
| ٣/ب/١١/٣٨ | - المطهرات والمعقمات |
| ١٧/٩٠ | - المستهلكات الطبية والسرنجات وغيرها |
| ١١/٣٨ | - المبيدات الحشرية المنزلية والزراعية |
| ١٨/٣٨ | - المذيبات الكيماوية |
| ٣/٣٥ | - كبسولات جيلاتينية للأدوية |
| ١١/٤٠ | - اطارات المركبات والعربات |
| ٨/٧٦ ، ٢/٣٩ | - بروفيلات بلاستيكية والمنيوم |
| ٣٩ . ومن الفصل ٩/٤٠ | - خراطيم مياه وغاز |
| ٧/٣٩ | - حاويات قمامنة بلاستيكية |
| ٥/٣٤ | - طلاء الأحذية |
| ٦/٣٣ | - معاجين اسنان وحلقة |
| ٣٧/٧٣ ، ١/٨٤ | - مراجل تدفئة مركبة |
| ٧/٧٠ | - زجاج حراري للأفران |
| ١٧/٨٤ | - سخانات شمسية |
| ٧/٣٩ | - علاقات ملابس بلاستيكية |
| ١/٨٣ | - غلالات ومفصلات الأبواب |
| ١٨/٨٤ | - فلاتر زيت وهواء للسيارات والآليات |
| ١٤/٧٠ . ٧/٣٩ . ٧/٨٣ | - فوانيس الإشاره للشوارع |
| ٦٠/٨٤ | - قوالب صناعية معدنية |
| ٢٠/٨٤ | - قبات |
| ٢/٩٤ | - كراسي حلاقين |
| ٥٦/٨٤ | - كسارات حجر وغرابيل انسانية |

| البند الجمركي | السلع |
|----------------|--|
| ٨/٧٦ ، ٧/٣٩ | - ابواب وشبابيك بلاستيكية والمنيوم |
| ٧/٣٩ ، ٢/٢١/٧٣ | - هيكل بيوت زراعية مع أغطيتها ولوازمها |
| ٤/٧/٣٩ | - خزانات مياه فايبر جلاس |
| ٧/٣٩ - ٢/٣٩ | - مستلزمات التمديدات الكهربائية |
| ٧/٣٩ | - علب بلاستيك |
| ٨/٧٦/٧/٣٩ | - اباجورات بلاستيكية والمنيوم |
| ٧/٣٩ | - عبوات طبية بلاستيكية |
| ١٥/٨٥ | - تلفزيونات |
| ٥/٧٨ | - أنابيب ومصبوّبات من الرصاص |
| ٣٢/٧٣ | - براغي وصواميل ومسامير |
| ١٣/٤٠ | - اقزرة مطاطية للاستخدامات الطبية |
| ٧/٣٩ | - اقزرة بلاستيكية |
| ١٠/٨٧ | - دراجات هوائية |
| ٢٥/٨٥ ، ٧/٦٨ | - مواد عازلة - بيريلات - |
| ١٤/٤٨ | - المغلفات |
| ٨٢ من الفصل | - عدد يدوية |
| ١/٩٦ | - مساحات التنظيف |